

قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا مؤرخ في 17 أكتوبر 2003 يتعلق بالمصادقة على كراس الشروط المتعلقة بالسكن الجامعي الخاص.

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا،

بعد الاطلاع على القانون عدد 135 لسنة 1988 المؤرخ في 3 ديسمبر 1988 المتعلق بإحداث ديوان للخدمات الجامعية للشمال،

وعلى القانون عدد 136 لسنة 1988 المؤرخ في 3 ديسمبر 1988 المتعلق بإحداث ديوان للخدمات الجامعية للوسط، كما تم تنقيحه بالقانون عدد 89 لسنة 1996 المؤرخ في 6 نوفمبر 1996،

وعلى القانون عدد 137 لسنة 1988 المؤرخ في 3 ديسمبر 1988 المتعلق بإحداث ديوان للخدمات الجامعية للجنوب، كما تم تنقيحه بالقانون عدد 90 لسنة 1996 المؤرخ في 6 نوفمبر 1996،

وعلى القانون عدد 70 لسنة 1989 المؤرخ في 28 جويلية 1989 المتعلق بالتعليم العالي والبحث العلمي، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 67 لسنة 2000 المؤرخ في 17 جويلية 2000،

وعلى القانون عدد 120 لسنة 1993 المؤرخ في 27 ديسمبر 1993 وخاصة الفصل 52 ثالثا منه، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاص القانون عدد 101 لسنة 2002 المؤرخ في 17 ديسمبر 2002 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2003،

وعلى القانون عدد 127 لسنة 1994 المؤرخ في 26 ديسمبر 1994 المتعلق بقانون المالية لسنة 1995 وخاصة الفصول 76 و77 و78 منه،

وعلى القرار المؤرخ في 4 جوان 1996 المتعلق بالمصادقة على كراس الشروط الخاص بتسويق العقارات المؤثثة وغير المؤثثة المعدة لإيواء الطلبة.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تمت المصادقة على كراس الشروط الملحق بهذا القرار المتعلق بالسكن الجامعي الخاص والمنصوص عليه بالقانون عدد 127 لسنة 1994 المؤرخ في 26 ديسمبر 1994 والمشار إليه أعلاه.

الفصل 2 - تلغى أحكام القرار المؤرخ في 4 جوان 1996 والمشار إليه أعلاه.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 17 أكتوبر 2003.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
والتكنولوجيا

الصادق شعبان

اطلع عليه  
الوزير الأول  
محمد الغنوشي